



Distr.
GENERAL

A/RES/34/155
30 January 1980



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٨٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/34/821)]

١٥٥/٣٤ - عقد الأمم المتحدة للمرأة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة (١) ولا سيما مادتها الثالثة ، والى المادة الثالثة من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (٢) ، والمادة الثالثة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (٣) ، والفقرة (ج) من المادة الخامسة لاعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (٣) ،

وان تشير أيضا الى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، والذي قررت فيه الدعوة الى عقد مؤتمر عالمي خلال عام ١٩٨٠ في منتصف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم وكذلك الى قرارها ١٨٩/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ والمتعلق بجدول أعمال المؤتمر وتنظيم أعماله ،

وان ترى أنه لا يمكن أن تقوم مشاركة حقيقية وكاملة للمرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ما لم يتم اشراكها اشراكا كاملا في عملية اتخاذ القرارات السياسية ،

وان تدرك عدم كفاية البيانات المتاحة من الدول الاعضاء فيما يتصل باشتراك المرأة في المؤسسات السياسية المحلية والوطنية ،

(١) قرار الجمعية العامة ٦٤٠ (د - ٧) ، المرفق .

(٢) قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

(٣) قرار الجمعية العامة ٢٥٤٢ (د - ٢٤) .

وان توضع في اعتبارها ما يتسم به تساوى الرجل والمرأة في الحصول على جميع أشكال التعليم والتدريب من أهمية في تحقيق توزيع متوازن في مراكز المسؤولية السياسية والاقتصادية في المجتمع ،

١ - تطلب الى الدول الأعضاء أن تكفل ، سواء فيما يتعلق بالتعليم أو بالوصول الى الوظائف العامة ذات الطابع الاجتماعي أو الاقتصادي أو الإدارى أو السياسي ، توفر شروط المساواة بين الرجل والمرأة والترقية دون تمييز ؛

٢ - ترجو من المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة أن ينظر ، في اطار الموضوع العام " التنمية " ، في الوسائل المناسبة لضمان مشاركة المرأة مشاركة أكثر فعالية في عمليتي التخطيط ورسم السياسة في حكومتها ولضمان أن تتمثل في هاتين العمليتين حاجات واهتمامات المرأة ، على نحو أوفى ؛

٣ - ترجو كذلك من المؤتمر العالمي أن ينظر ، في اطار الموضوع الفرعي " العمالة والصحة والتعليم " ، في الشروط اللازمة لتأمين تساوى المرأة والرجل في الوصول الى مراكز المسؤولية التي تتيح لهما المشاركة في وضع السياسات الوطنية في هذه الميادين ؛

٤ - تطلب الى الحكومات أن تتخذ خطوات لضمان مشاركة المرأة مشاركة فعالة في عملية اتخاذ القرارات في شؤون السياسة الخارجية والتعاون الاقتصادي والسياسي الدولي ، بما في ذلك الخطوات التي تكفل للمرأة تساوى الفرص أمامها في الوصول الى الوظائف الدبلوماسية والى أن تكون ممثلة في الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية .

الجلسة العامة ١٠٥

١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩